


اختبار الفصل الثاني في مادة القانون

التمرين الأول: (06 نقاط)

قدم تعريفاً موجزاً للمصطلحات التالية: الذمة المالية، عوارض الأهلية، الموطن.

التمرين الثاني: (06 نقاط)

السند: الشكل الموالي يحدد الشجرة العائلية لأسرة فلسطينية مقيمة بالجزائر منذ فترة جدهم عبد الكريم المتزوج بجزائرية وأخوه عبد القادر حيث تحصل عبد الكريم على الجنسية الجزائرية في فترة قصيرة بينما أخوه عبد القادر تحصل على الجنسية الجزائرية بعد مدة 7 سنوات اقامة في الجزائر.



المطلوب:

- 01- حدد نوع الجنسية لكل من عبد الكريم وعبد القادر؟ مع الشرح.
- 02- الابن أحمد ولد في فلسطين أثناء زيارة عائلية في قطاع غزة هل يمكن له الحصول على الجنسية الجزائرية؟ اشرح ذلك.
- 03- بين نوع قرابة كل من أحمد وسالم ثم عليا وعائشة مع تقديم تعريف لكل منهما.
- 04- أحسب درجة القرابة بين سالم وفاطمة.

التمرين الثالث: (08 نقاط)

الوضعية:

داوود شاب جزائري هاجر إلى اسبانيا بطريقة غير قانونية تاركا وراءه مستثمرة صناعية تضم مجموعة من العمال والتجهيزات، وعند وصوله تعرف على مستثمر فلسطيني مقيم هناك منذ مدة طويلة، الشاب داوود عقد اتفاق مع الفلسطيني من أجل العمل معه إلى حين تسوية وثائقه واقامته بطريقة قانونية، الشاب داوود على اتصال بعائلته واصدقائه عبر مواقع التواصل الاجتماعي، علي شاب جزائري متزوج يملك سكن وقطعة أرض فلاحية، شاب طموح يرى حسب اعتقاده أن الجزائر لا تلبّي طموحه فاتصل بصديقه داوود من أجل مساعدته على الهجرة، وكان الاتفاق مع شركة للنقل البحري ليقوم بالهجرة من خلالها، وأثناء الرحلة ساءت الأحوال الجوية ووقع حادث للباخرة وتحطمت، منذ ذلك الحين انقطعت أخبار علي وأصبح لا يعرف لا مكانه ولا حياته.

المطلوب:

- 01- حدد الفرق بين شخصية كل من داوود، علي وشركة النقل البحري، من الجانب القانوني.
- 02- بين الوضعية القانونية لكل من داوود وعلي، وقدم شرح لكل وضعية.
- 03- بعد مرور مدة 4 سنوات صدر حكم قضائي بموت علي نظرا لظروف فقده.
- أ- اشرح مصير كل من الزوجة وممتلكاته قبل وبعد صدور الحكم القضائي.
- ب- في حال رجوع علي بعد صدور الحكم القضائي بموته وضح جميع الاجراءات القانونية اللازمة.
- 04- بعد مرور أكثر من خمسة سنوات ورغم تسوية حالته القانونية في اسبانيا قرر داوود العودة إلى وطنه الجزائر والاستقرار فيها نظراً لاختلاف الأديان وبعده على أسرته، حيث وجد عند العودة مستثمرته الصناعية نشاطها مستمر بشكل عادي.

- من كان يسير هذه المستثمرة؟ اشرح ذلك.

أستاذ المادة: عزوزة

بالتوفيق والنجاح

محمد

الإجابة النموذجية

التمرين الأول: (06 نقاط)

تعريف موجزا للمصطلحات التالية:

الذمة المالية: يقصد بالذمة المالية مجموع ما للشخص وما عليه من حقوق والتزامات مالية.
عوارض الأهلية:

الجنون: مرض يصيب العقل فيفقد التمييز كليا .

العتة: مرض يصيب جزءا من العقل او يحدث خلا فيه. ويصبح صاحبه قليل الفهم.

السفه: يؤثر في تدبير الشخص وقراره ، فيصبح مبذرا للمال على غير مقتضى.

الغفلة: هي عدم القدرة على التمييز بين النفع والضرر.

الموطن: هو المقر المعتاد الذي يقيم فيه الشخص، أو المكان الذي تكون للشخص صلة به بحيث يعتبر موجودا فيه بصفة دائمة.

التمرين الثاني: (06 نقاط)

01- نوع جنسية عبد الكريم: جنسية جزائرية مكتسبة عن طريق الزواج.

نوع جنسية عبد القادر: جنسية جزائرية تحصل عليها عن طريق التجنس.

- الجنسية المكتسبة: هي التي تثبت للشخص ويكتسبها بعد ميلاده نتيجة للزواج أو التجنس.

- التجنس: يمكن للشخص الأجنبي أن يحصل على الجنسية الجزائرية عن طريق التجنس بتقديم طلب للجهة الإدارية المختصة وفق شروط حددتها المادة 10 من قانون الجزائري.

02- نعم يمكن لأحمد الحصول على الجنسية الجزائرية.

الشرح: نصت المادة 6 من ق جنسية ج" يعتبر جزائريا الولد المولود من أب جزائري أو أم جزائرية"

03- قرابة كل من أحمد وسالم: قرابة مباشرة.

قرابة كل من عليا وعائشة: قرابة غير مباشرة (قرابة الحواشي).

- القرابة المباشرة: نصت المادة 33 من ق م ج بقولها (القرابة المباشرة وهي الصلة بين الأصول والفروع).

- قرابة الحواشي: تسمى أيضا بالقرابة غير المباشرة لأن الأقارب فيهم لا ينحدرون من خط نسب عمودي واحد، وانا يوزعون على عمودين مستقلين.

04- درجة القرابة بين سالم وفاطمة: قرابة من الدرجة الرابعة.

التمرين الثالث: (08 نقاط)

01- شخصية كل من داوود، علي: أشخاص طبيعيين. وشركة النقل البحري: شخصية اعتبارية.

02- الوضعية القانونية داوود: يعتبر غائب.

الوضعية القانونية لعلي: يعتبر مفقود.

الغائب: هو الشخص الذي تنقطع إقامته، ولكن حياته مؤكدة ومتحققة لا شك فيها لأنها معلومة كما عرفته المادة 110 من ق م ج، وقد أجازت المادة 111 من ق الأسرة الجزائري للقاضي تعيين مقدم يسير أمواله.

المفقود: حسب المادة 109 من ق م ج (الشخص الغائب هو الذي لا يعرف مكانه ولا يعرف حياته ولا يعرف موته، ولا يعتبر مفقود إلا بحكم).

03- أ- مصير كل من الزوجة وممتلكاته قبل صدور الحكم القضائي:

- لا يورث ولا تقسم أمواله بين الورثة، فلا يعتبر المفقود ميتا.

- تبقى الزوجة على ذمة زوجها لأنه يعتبر حيا.

مصير كل من الزوجة وممتلكاته بعد صدور الحكم القضائي:

- توزع أمواله بين الورثة من تاريخ الحكم بالوفاة.

- تعتد الزوجة عدة الوفاة ويجوز لها بعدها أن تتزوج بغيره.

ب- الاجراءات القانونية اللازمة في حال رجوع علي بعد صدور الحكم القضائي بموته:

- صدور حكم قضائي يلغي موته وبين حياته.

- ترد له ما تبقى من أمواله لدى الورثة.

- الزوجة تعود له إن لم تتزوج بغيره وفي حالة زوجها الجديد يعلم بحياة المفقود ترد لزوجها الأول.

04- مسير المستثمرة الصناعية: مقدم يسير أمواله.

الشرح: في حالة الغائب أجازت المادة 111 من ق الأسرة الجزائري للقاضي تعيين مقدم يسير أمواله.